

اعتبرت وزير التجارة مسؤولة سياسيا عن خسائر البورصة

الهاشم: سأستجوب وزير الصحة ما لم يُجب عن أسئلتى حتى نهاية أبريل المقبل



صفاء الهاشم تتحدث للصحافيين في مجلس الأمة أمس

أعلنت النائبة صفاء الهاشم عن نيتها تقديم استجواب لوزير الصحة علي العبيدي إذا لم يجيب عن أسئلتها التي اعتبرها غير دستورية بشأن معهد الكويت للأختصاصات الطبية حتى نهاية شهر أبريل المقبل.

وقالت الهاشم في تصريح للصحافيين بمجلس الأمة أمس: وجهت سؤالاً لبرلماننا لوزير الصحة بشأن معهد الكويت للأختصاصات الطبية الذي طلبت فيه نسخة من مرسوم إنشاء المعهد ونسخة من محاضر الاجتماع وخطه وزارة الصحة لمعالجة النقص الحاد في عدد الأطباء، وهذا حق لي، وكان رده بأنه وجه السؤال إلى الجهات المعنية للتأكد من عدم مخالفته للضوابط الدستورية ومن ثم موافقتنا بعدم توافق السؤال مع ضوابط السؤال البرلماني استناداً لتفسير المحكمة الدستورية، كما كانت الاجابة نفسها عن سؤال سياسة وزارة الصحة في طرح المناقصات الخاصة بشراء الادوية والاجهزة الطبية.

وأضافت الهاشم: معالي وزير الصحة تحضر قبر

مسارك الوظيفي بيدك، بعدم ردة على هذه الأسئلة، التي ستكون محسورا في استجوابك، اذا لم تجب عن السؤال الذي اعتبرته غير دستوري من الآن وحتى نهاية شهر ابريل المقبل. من جهة اخرى، قالت الهاشم: هناك تقرير خطير

الشديد الحادث بها. وأضافت الهاشم: في كل مرة نسال وزير التجارة صلاحياته اشراقية على هيئة اسواق المال، ونذكره بان القانون يعطيه الحق في اصدار التوجيهات وان له الحق في متابعة سير العمل حتى تتحقق الاهداف، وواضح هذا ام انك تنتظر حتى تتضاعف الخسائر الى 15 مليارا؟

وكشفت الهاشم عن انها وجهت سؤالاً لبرلماننا جديداً لوزير التجارة والصناعة بخصوص هيئة اسواق المال مطالبة الوزير بعدم التعرض للضغوط التي تمارس عليه لرفض الحوكمة، التي تعد ادارة رشيدة، خاصة ان قانون الشركات صدر في وجود ابن غرفة التجارة والصناعة الوزير السابق.

وظايت الهاشم وزير التجارة بعقد مؤتمر صحافي مع رئيس هيئة اسواق المال لتوضيح اسباب وصول خسائر البورصة منذ انشاء الهيئة الى 5 مليارات بكل شفافية، مشيرة الى انها ستتدرج في استخدام ادواتها الدستورية قبل الوصول الى مرحلة الاستجواب.

«الصحة»: أسئلة الهدية والهاشم لا تتفق مع ضوابط السؤال البرلماني وتخالف حكم «الدستورية»

مجلس الامة ان يكون السؤال مكتوبا بايجاز قدر المستطاع. وبالإطلاع على السؤال المائل تبين انه تضمن عدة بنود تناولت عدة موضوعات لا ارتباط بينها، بل ويتفرع عن هذه البنود ما يمكن اعتباره اسئلة اخرى مما يعني ان العضو السائل لا يستفهم عن امر محدد او مسألة او موضوع معين بذاته تعين المسؤل على القيام بواجبه نحو تقديم الاجابة المطلوبة كما ان السؤال جاء مسهبا بما يخالف الضوابط الدستورية المقررة في هذا الشأن، مما ترى معه مخالفة السؤال للضوابط الدستورية المقررة ويجوز لمعالي الوزير قانونا الاعتذار عن الاجابة في ضوء ما يراه.

3- السؤال المرفق بكتاب مجلس الامة رقم 6789 المؤرخ 2014/ 2/ 13 المقدم من السيدة العضو صفاء عبدالرحمن الهاشم لافادتها وتزويدها بنسخة من مرسوم إنشاء معهد الكويت للأختصاصات الطبية واللائحة الداخلية والقرارات التنظيمية الصادرة بشأنه.

المبررات: وفقا للبيند ثانيا من قرار المحكمة الدستورية رقم 3 لسنة 2004 الصادر بجلسته 2005/4/11 فإن المطلوب كما ان السؤال جاء مسهبا بما يخالف الضوابط الدستورية المقررة في هذا الشأن، مما ترى معه مخالفة السؤال للضوابط الدستورية المقررة ويجوز لمعالي الوزير قانونا الاعتذار عن الاجابة في ضوء ما يراه.

2- السؤال المرفق بكتاب مجلس الامة رقم 6585/2014/2/6 المؤرخ 2014/2/6 المقدم من السيدة العضو صفاء عبدالرحمن الهاشم لافادتها وتزويدها بنسخة من مرسوم إنشاء معهد الكويت للأختصاصات الطبية واللائحة الداخلية والقرارات التنظيمية الصادرة بشأنه.

المبررات: وفقا للبيند ثانيا من قرار المحكمة الدستورية رقم 3 لسنة 2004 الصادر بجلسته 2005/4/11 فإن المطلوب كما ان السؤال جاء مسهبا بما يخالف الضوابط الدستورية المقررة في هذا الشأن، مما ترى معه مخالفة السؤال للضوابط الدستورية المقررة ويجوز لمعالي الوزير قانونا الاعتذار عن الاجابة في ضوء ما يراه.

الصحة منذ عام 2010 وحتى تاريخ الرد على هذا السؤال لكل ستة على حدة. سبق أن نظر فريق مراجعة الأسئلة البرلمانية في اجتماعه رقم 2013/11/13 بتاريخ 2013/11/13 سالف الذكر وانتهى الى عدم اتفاهه مع ضوابط السؤال البرلماني التي قررتها المحكمة الدستورية في طلب التفسير المشار اليه.

المبررات: وفقا للبيند (ثانيا) من قرار المحكمة الدستورية رقم 3 لسنة 2004 الصادر بجلسته 2005/4/11 المقصود بالسؤال البرلماني هو طلب بيانات او استفهام من امر محدد يريد السائل الوقوف على حقيقته او استفسار عن مسألة او موضوع معين او واقعة بذاتها، كما اوجبت المادة 122 من اللائحة الداخلية لمجلس الامة ان يكون السؤال مكتوبا بايجاز قدر المستطاع.

وبالإطلاع على السؤال المائل تبين انه تضمن عدة بنود تناولت عدة موضوعات لا ارتباط بينها، بل ويتفرع عن هذه البنود ما يمكن اعتباره اسئلة اخرى مما يعني ان العضو السائل لا يستفهم عن امر محدد او مسألة او موضوع معين او واقعة بذاتها، كما اوجبت المادة 122 من اللائحة الداخلية لمجلس الامة ان يكون السؤال مكتوبا بايجاز قدر المستطاع.

3- السؤال المرفق بكتاب مجلس الامة رقم 6789 المؤرخ 2014/ 2/ 13 المقدم من السيدة العضو صفاء عبدالرحمن الهاشم لافادتها وتزويدها بنسخة من مرسوم إنشاء معهد الكويت للأختصاصات الطبية واللائحة الداخلية والقرارات التنظيمية الصادرة بشأنه.

المبررات: وفقا للبيند ثانيا من قرار المحكمة الدستورية رقم 3 لسنة 2004 الصادر بجلسته 2005/4/11 فإن المطلوب كما ان السؤال جاء مسهبا بما يخالف الضوابط الدستورية المقررة في هذا الشأن، مما ترى معه مخالفة السؤال للضوابط الدستورية المقررة ويجوز لمعالي الوزير قانونا الاعتذار عن الاجابة في ضوء ما يراه.

2- السؤال المرفق بكتاب مجلس الامة رقم 6585/2014/2/6 المؤرخ 2014/2/6 المقدم من السيدة العضو صفاء عبدالرحمن الهاشم لافادتها وتزويدها بنسخة من مرسوم إنشاء معهد الكويت للأختصاصات الطبية واللائحة الداخلية والقرارات التنظيمية الصادرة بشأنه.

أورد وزير الصحة العامة د.علي العبيدي رده على سؤال النائبة صفاء الهاشم جاء فيه: بالإشارة لكتابكم رقم 6585 المؤرخ في 2014/2/6 بشأن السؤال المقدم من النائبة صفاء الهاشم في شأن طلب الافادة عن سياسة الوزارة لطرح المناقصات الخاصة بشراء الادوية والاجهزة والمستهلكات الطبية وبعض الاستفسارات الأخرى.

نحيطكم علما بأنه تمت مخاطبة فريق العمل المشكل طبقا لقرار مجلس الوزراء المؤرخ رقم 426/ 2014/2/6 في اجتماعه المنعقد في 2009/6/8 والصادر به القرار رقم 2009/17/7 وذلك لمراجعة أسئلة السادة اعضاء مجلس الامة والتأكد من عدم مخالفتها للضوابط الدستورية واللائحية في هذا الشأن وتمت موافقتنا بالرأي بعدم اتفاق السؤال المنوه عنه لضوابط السؤال البرلماني استنادا لقرار المحكمة الدستورية في طلب التفسير رقم 3 لسنة 2004 الصادر بجلسته 2005/4/11 .

لذا فإننا نتعذر عن الاجابة عن هذا السؤال. وجاء نص الرد كالتالي: تقرير رقم 2014/59 لفرق مراجعة الأسئلة البرلمانية

بناء على قرار مجلس الوزراء رقم 426/ 2014/2/6 الصادر في اجتماعه رقم 2009/17/7 بتاريخ 2009/6/8 بالموافقة على تشكيل فريق لمراجعة الأسئلة البرلمانية بكتاب وزير الدولة لشؤون مجلس الامة ورفع تقارير بشأنها الى الوزير المختص.

وقد اطلع الفريق في اجتماعه رقم 2014/5 بتاريخ 2014/2/19/2014 على الأسئلة المقدمة التي معالي وزير الصحة الرفة بكتب مجلس الامة ارقام 2013/2606، 6585، 2014/6789 حيث قام الفريق ببحث ومراجعة الأسئلة المشار اليها وانتهى الرأي فيها الى ما يلي: الأسئلة البرلمانية التي لا تتفق مع ضوابط السؤال البرلماني استنادا لقرار المحكمة الدستورية في طلب التفسير رقم 3 لسنة 2004 الصادر بجلسته 2005/4/11. 1- السؤال المرفق بكتاب مجلس الامة رقم 2013/2606 المقدم من السيد لفضو محمد مروي الهدية لافادته عن عدد ونوع وسنة صنع سيارات الانوع الجديدة التي تم بالفعل توريدها لوزارة

رجا حجيلان المطيري



الديموقراطية ومثلث البؤس.. الفقر والجوع والمرض

المطالبات بالديموقراطية التي تم تأجيل البحث فيها الى ان يأتي وقتها وحلت محلها الديكتاتورية التي جعلت من الصين القوة العظمى في العالم وركعت لها بلاد الديموقراطيات واصبحت وهي التي تمارس الديكتاتورية كمنهج لبناء دولة عظمى، فأيهما ترغب كشخص في حياتك ان تكون ديكتاتورا ناجحا بكل المقاييس او ديموقراطيا فاشلا بكل المقاييس. سأترك لك الاجابة ونعود لديموقراطية العالم الثالث غالبا لا يعرف من الديموقراطية في هذا العالم الا اسمها رغم وجود بعض الدول تحاول ان توجد نظاما ديموقراطيا حقيقيا يحترم حقوق الانسان وحرية التعبير الا انها تواجه معاول هدم حقيقية كثيرة تحول دون الولوج في هذا المسار، وعلى سبيل المثال لا نتوقع ابدا ان تكون هناك ديموقراطية حقيقية في ظل وجود مثلث العوز (الفقر والجوع والمرض).

فواحد من اضلاع هذا المثلث كفييل بهدم مبدأ الديموقراطية المنشودة، ولعل 90٪ من افراد الامم النامية يعانون من مثل هذا العوز، فكيف تتصور وجود رأي حقيقي للاختيار وانت جائع او فقير او مريض في حين ان هناك احزاب قليلة ادب سجل لها التاريخ سلوكا سينا في تزوير ارادة الأمة وتسوقهم الى صناديق الانتخابات وهم فاقدو القدرة على التعبير الحقيقي عن اراداتهم في مقابل مبالغ زهيدة تدفع لهم بعد ختم قفا الناخب المغلوب على امره حتى يمنع عنه خروجه من قاعة تزوير الارادة مبالغ لا تكفي لسد رمقه. يا سادة من اراد ان يبني ديموقراطية حقيقية فعليه ان يقضي على مثلث العوز (الفقر والجوع والمرض) ومن ثم فكر في خلق كيانات ديموقراطية، واعلم ان الخط طويل لتحقيق ذلك فمثلا في الكويت لن نذهب بعيدا رغم ان ممارسة الديموقراطية كفلها صاحب السمو الامير المفدى - حفظه الله - حينما قال انا حامى ممارسة الديموقراطية، رغم ان الممارسة الديموقراطية الآن لا يتجاوز من يؤيدها أكثر من 400 الف ناخب تقريبا لهم حق الانتخاب، هل تعلم ان اكثر من 500 الف مواطن ممنوعون من السفر لمديونيتهم؟، فكر بتجرد، ماذا يعني ذلك؟ السننا جميعا في مثلث العوز؟.

«التشريعية» توافق على إقرار نهاية الخدمة لموظفي الحكومة أسوة بالعسكريين والقطاع النفطي



مبارك الحريص د. عبدالكريم الكندري د. عبدالحميد دشني خلال الاجتماع

نشر هذه الجريمة حفاظا على مشاعر ذوي المحذور و مشاعر الكويتيين. الى ذلك، كشف الكندري عن موقفه السابق من وزير العدل بشأن اللائحة التنفيذية لهيئة مكافحة الفساد ان الوزير قام مشكورا بالتواصل معه واجتمع مكتب الوزير بحضور رئيس هيئة مكافحة الفساد للاطلاع على اللائحة وأنه اطلع كذلك على المذكرات الجاهزة لكشف الذمة المالية واهم المبادئ الخاصة لمكافحة الفساد، مشيدا بموقف الوزير ومعلنا عن تعليق استجوابه لوزير العدل بسبب هذا التعاون وسعة الاستجابة، فيما يخص تجهيز اللائحة التنفيذية لهيئة مكافحة الفساد، مؤكدا انه لم يكن المطلوب رأس الوزير بل تطبيق القوانين والوصول للهدف المرجو.

وأشار الكندري الى انه توجه بالسؤال البرلماني لوزير التجارة بخصوص المرسوم رقم 2014/31 بشأن النقل والإشراف على الاجهزة الفنية لبرامج التخصص (برنامج عمليات التخصص) بالقانون رقم 2010/37 الذي يتعلق بتنظيم عمليات التخصص (الخصخصة)، لافتا الى انه مضى 4 اعوام ولم تصدر اللائحة التنفيذية لهذا القانون، متمنيا من وزير التجارة ان يتفاعل مع سؤاله البرلماني كما تفاعل وزير العدل، مؤكدا انه سيستمر في حملة من التشريعات لتطبيق القانون وعدم جعلها حجرا على ورق بسبب عدم اصدار اللوائح التنفيذية لتلك القوانين.

يتبادر إلى ذهن الإنسان البسيط متوسط المعرفة ومتوسط الثقافة والذي كان قدره انه خلق وعاش في محيط العالم المتخلف، هذا العالم الذي يهر في آلة الاعلام الغربي من خلال ترديده لبعض المفاهيم والالفاظ التي لا يدرك عمق معناها او مغزى دلالتها، فمثلا الديموقراطية وعكسها الديكتاتورية ثم نرجو ان نتقف قليلا عند هاتين المفردتين ثم نغمض عينيك ونمنح خيالك الذهني فرصة للاجابة الذاتية عن المعنى الحقيقي لمثل هاتين العبارتين اللتين نتداولهما ان لم يكن بشكل ليومي فقد يكون بشكل لحظي تم دونما تصل اليه في ورقة حتى لا تفقد ما توصلت اليه من فهم لمعنى الديموقراطية او الديكتاتورية، لن اشارك الرأي فيما توصلت اليه من حقائق هي نتاج تفكيرك لكنني اجزم بان كل منا له وجهة نظره في قراءته للمتغيرات.

فاسمحوا لي الآن ان يذهب كل منا الى وجهته في مسيرة البحث عن ذاته، فبينما من سيذهب للبحث عن لكمة العيش في اصقاع الارض كافرا بكل مناهج الديموقراطيات، وفيما من لديه الاستعداد ليربط حصى على بطنه لينال حريته وهذه الحرية هي بكل بساطة احد مفاهيم ومكونات الديموقراطية، وفيما من يتخذ من الوسطية اسلوب حياة وهي في اغلب الامور هي الأسلم ولكن من العبث الا نقرأ بعمق ما يحدث في العالم من حولنا، واود ان اسوق هنا بعض المظاهر والنتائج، ففي الصين اكبر دولة من حيث عدد سكانها واكوى دولة من حيث القوة الاقتصادية الآن، فقد حدث ان تجمع اكثر من مليون نسمة في الميدان الاحمر وطالبوا النظام الصيني آنذاك بأن تكون لهم مساحة اكبر في ممارسة الديموقراطية اسوة ببلدان العالم الرأسمالي، هذه الحادثة قريبة جدا بالنسبة لمقاييس الزمن، انظر ما حدث تربيثت الحكومة الصينية حتى اظلم الليل فحركات ألتها العسكرية ودكت اجساد المحتجين بجنازير الدبابات وفر من فر من الميدان وقتل الكثير منهم، انظر ماذا قال رئيس الصين في ذلك الوقت قال وبالعرف الواحد ان مسؤولية الحكومة الصينية هي توفير رغيف خبز لكل صيني وليس ممارسة ديموقراطية تخلف مساحة كبيرة بين الفقر والغنى وانتهت

«التشريعية» توافق على إقرار نهاية الخدمة لموظفي الحكومة أسوة بالعسكريين والقطاع النفطي

8- هل توجد لجان عليا لدراسة طلبية الادوية والاجهزة الطبية والمستهلكات الطبية واللوازم المخبرية؟ اذا كانت الاجابة بالاجاب يرجى تزويدي بقرارات تلك اللجان منذ عام 2013 وحتى تاريخ ورود السؤال، مع تزويدي بالسيرة الذاتية لاعضاء اللجان ومسمياتهم الوظيفية واختصاصاتهم، وهل تمت معاقبة اي عضو في تلك اللجان خلال فترة عضويته او الفترة التي سبقها واسباب تلك العقوبة ان وجدت.

9- كشف باسماء كل من وكيل قطاع الادوية والتجهيزات الطبية ومديري الادارات التابعة له والمراقبين ورؤساء الاقسام في ذلك القطاع وسيرتهم الذاتية وقرارات شغلهم لتلك المسميات الوظيفية وهل خضعوا عند التعيين لنظم وقرارات ديوان الخدمة المدنية؟ اذا كانت الاجابة بالاجاب يرجى تزويدي بمحضر لجنة الوظائف الاشرافية لاختيارهم.

10- كم يبلغ عدد القضايا المرفوعة ضد قرارات التعيين للوظائف الاشرافية في قطاع الادوية والتجهيزات الطبية، وكم يبلغ عدد القضايا التي كانت لصالح الوزارة من تلك القرارات، وعدد ما تم خسارته منها وصدرت بها احكام نهائية او شبه نهائية «فقط لقطاع الادوية والتجهيزات الطبية»؟ وما الاجراءات التي اتخذتها الوزارة تجاه ذلك؟

الطبية والمستهلكات الطبية والمحاليل المخبرية وتعاقدا قطع الغيار والاصلاح للاجهزة الطبية. 7- كم يبلغ عدد المخالفات التي سجلها ديوان المحاسبة في الرقابة اللاحقة على قطاع الادوية والتجهيزات الطبية للعام 2012/ 2013؟ وما تلك المخالفات؟ وما الاجراءات الفعلية التي اتخذتها الوزارة في هذا الشأن مع تزويدي بنسخ من تلك المخالفات «ان وجدت» وهل طبقت الوزارة اي منها وما ورد في المادة 60 من قانون انشاء ديوان المحاسبة؟ وهل توجد اي مخالفات قد تكررت؟ وما اجراءاتكم في حال تكرار المخالفة؟ وهل توجد اي مخالفات ما زالت موجودة ولم تتخذ الوزارة اي اجراء بشأنها؟

3- ما شروط التأهيل والتسجيل لتلك المناقصات والممارسات؟ وكيفية استدعاء الشركات للمنافسة؟ وهل توجد اي استثناءات؟ مع تزويدي بنسخة من شروط التأهيل وشروط التسجيل لكل من مناقصات الادوية والاجهزة الطبية والمستهلكات الطبية واللوازم المخبرية؟

4- ما المعايير الدولية التي اعتمدها الوزارة في ترسياتها؟ وهل توجد أي استثناءات في ذلك؟ اذا كانت الاجابة بالاجاب يرجى توضيح السبب.

5- هل تشارك وزارة الصحة بمناقصات الشراء الموحد لدول مجلس التعاون الخليج البريعة؟ اذا كانت الاجابة بالاجاب فما نسبة تلك المشاركة؟ وهل يوجد أي توفير من الشراء المحلي أو الشراء الموحد؟ وهل هناك أي مناقصات لم تشارك بها ووزارة الصحة بخصوص الشراء الموحد وتم شراؤها محليا؟ اذا كانت الاجابة بالاجاب، كم يبلغ عددها، مع تزويدي بنسخة من تلك المناقصات والممارسات وكشف كامل بالمناقصات التي تم طرحها والتي تمت المشاركة بها والتي لم تتم المشاركة بها وتم شراؤها محليا وذلك للخمس سنوات الماضية من تاريخ ورود السؤال؟

6- كم يبلغ عدد التعاقدا لتلك المناقصات التي تم طرحها من خمسة آلاف دينار خلال فترتي الثلاث الماضية السنوات وروود السؤال؟ وما الاسباب التي دعت الي التعاقدا المباشر؟ مع تزويدي بنسخ من تلك التعاقدا بالنسبة لشراء الادوية والاجهزة